

الكريم ويحيى قوله تعالى **وكل شئ نصاؤه في الوب**  
 فليست من هذا الباب فلهذا كان كل شئ اسما بعد  
 فعل وهو فعلوه متشعبا عنه بضمير لوسلط عليه نصبة  
 لكنه ليس من هذا الباب لاختلال المعنى او بصيرت  
 الابهام لو نصبتا كالفعل او كل شئ في الوب فصيلا للربوي  
 صحت المليكه عليهم السلام التي كتبت فيها اعمال الصاد  
 واذا كنت العماد بيم المزمع على الانبياء على الخلاف وذلك  
 وصارت طرق الافعال بني ادم وجرانهم ونصرتهم  
 وذلك مما لا يصح ومن شرط هذا الباب وان شئت  
 ان لا يحتل المعنى فاقم الرفع كل على انه مستل مضاف  
 شئ وفعلوه منه شئ وفي الوب خبر المبتدأ اي كل شئ مفعول  
 لهم مكتوب في الوب فصح عن هذا الباب **محمدا بن عبد الله**  
**فاجلدوا** ظاهر خبر الابهام بها من هذا الباب لان  
 الربايد اسم عطف عليه والربايد ونحوها فعل امر ايضا لو  
 سلط على الاسم السابق لنصبه لان ما اتفق القراء السعد  
 على الرفع امرشداؤ ذلك على ان المراد خلاف الظاهر حينئذ  
 اختلف في نصب الابهام وقد ينصبه الشيخ بقوله **فالفعل**

سورة الكهف اجمع في الوب  
 معاني فعلوه وكل ان حمل  
 صفة لشئ او فعله وهو  
 شئ مفعول في الوب  
 الوب والوبوي والشئ  
 كل كذا فالرفع لا يرتفع  
 مما هو من الوب

في اجلدوا **محمدا بن عبد الله** وعلى ان الوب  
 في الابهام والربايد بمعنى الذي والبي وهو مبتدأ منصوب  
 الشرط مثل الذي يا تميمي فلهذا رجم وقوله فاجلدوا المعنى وانما  
 الجراة ولا يجر او بعد فالجراة فيما قبلها اذا كانت غير زائدة كالا  
 اذ هي واقعة موقعها فاما حيث تكون ازيد فيجوز ان يكون  
 فيما قبلها كما في قوله تعالى اذا بلغن ثمانية والعشرون فليزوج  
 او وقعت في غير موقعها الغرض من ذلك وكثيرا ما اقبلت  
 ولا تقهر التاميل الثاني ان في الابهام خذوا وقديرا في  
**حملتان** احدهما منفصلة عن الاخرى تذيير ومما يتلى  
 عليكم حكم الربايد والربايد في هذه حملتان مستقلة في خبر  
 الابهام والربايد ونحو مقدمه وهو مما يتلى عليكم فهذا كلام  
 مستقل مع قطع النظر عن قوله فاجلدوا لان حملته مستقلة  
 فعليه امر تيمم فيها تبيين الحكم الموعود به انما جند  
 لا يجوز تسليط حملته على جملة مستقلة وهذا عند **سبويه**  
**ولا** فانما قوله انه بالرفع قوله السبعة **فالتخارم نصب**  
 كونه العسر فعل امر والتخارم نصب مع فعل الامر كما تقدم  
 وقد مره نصب في قوله شاذه عن عيسى بن عمر **الراج**

هو اذا جرد في الوب  
 حوالا الى الوب في الابهام  
 والقبول في الابهام  
 المتأخر في الابهام  
 عند فحواس اذا ووسم له  
 ان حوالا فان قوله صحيح  
 من اس سمام

محمدا بن عبد الله  
 حملتان

195

اجلدوا